



دعوة الى السادة المساهمين في بنك سورية و الخليج شركة مساهمة مغلقة سورية
لحضور اجتماع الهيئة العامة الغير العادية المقرر انعقادها بتاريخ ٢٧ / تموز / ٢٠١١

يسر مجلس إدارة شركة بنك سورية و الخليج شركة مساهمة مغلقة سورية خاصة أن يدعوا السادة المساهمين
لحضور اجتماع الهيئة العامة الغير العادية المقرر عقده الساعة الثالثة ظهرا" من يوم الاربعاء الواقع في ٢٧ / ٧ / ٢٠١١
و ذلك في فندق الفور سيزنز / Four Seasons - قاعة بالميرا لعناقشة جدول الأعمال المتضمن المواضيع التالية :

١. الاطلاع على نتائج اعمال البنك خلال النصف الاول من العام الحالي ٢٠١١ .
٢. تعديل المادة رقم [١٦] من النظام الاساسي - المتضمنة حق التوقيع عن البنك بحيث تصبح وفق ما يلي
(يوقع عن البنك رئيس مجلس الادارة و يحدد مجلس الإدارة أسماء الأشخاص المفوضين بالتوقيع و صلاحياتهم
و يلزم المصرف بما يجريه ممثلوه ضمن نطاق صلاحياتهم) .
٣. استبدال كلمة مدير عام في النظام الاساسي اينما وردت بكلمة رئيس المديرين التنفيذيين .
٤. ما يستجد من أمور .

تعتبر الجلسة الأولى لاجتماع الهيئة العامة الغير عادية قانونية اذا حضرها مساهمون يمثلون على الأقل خمس و سبعون بالمائة من
أسهم الشركة المكتتب بها .

للتبوية : في حال عدم اكتمال النصاب القانوني في الجلسة الأولى تعقد جلسة ثانية بتمام الساعة الرابعة ظهرا" من يوم الاربعاء
الواقع في ٢٧ / ٧ / ٢٠١١ ، و بنفس مكان انعقاد الجلسة الأولى و تعتبر الجلسة الثانية لاجتماع الهيئة العامة الغير العادية ، قانونية
اذا حضرها مساهمون يمثلون على الأقل اربعون بالمائة من أسهم الشركة المكتتب بها .

يرجى من السادة المساهمين الراغبين بالمشاركة في اجتماع الهيئة العامة العادية و الغير العادية المذكور المبادرة إلى تسجيل طلبات
اشتراكهم أصالة أو وكالة بدءا" من يوم الاربعاء الواقع في ٢٠١١/٧/١٣ من الساعة التاسعة صباحا" إلى الساعة الرابعة بعد
الظهر عدا يومي الجمعة و السبت و ذلك في مركز إدارة البنك الرئيسي الكائن في دمشق - شارع ٢٩ أيار - جانب المركز الثقافي
الروسي مصطحبين معهم ما يثبت مساهمتهم و كافة الوثائق الثبوتية اللازمة .
و لكم الشكر

يرجى من السادة المساهمين الراغبين بالمشاركة في الهيئة العامة الغير العادية التقيد بما يلي

- ١ - اصطحاب بطاقاتهم الشخصية أو جواز سفر أو سجل تجاري للأشخاص الاعتباريين و ذلك عند تسجيل طلب الاشتراك و في موعد انعقاد
اجتماع الهيئة العامة .
- ٢ - يجوز للمساهم توكيل الغير بموجب كتاب تفويض او وكالة رسمية لحضور الجلسة و أن لا يحمل عددا" من الأسهم يزيد على [١٠ %]
من رأسمال الشركة بصفته وكيلا" .
- ٣ - يكون حضور الأشخاص الاعتباريين في الاجتماع بشخص من يمثلهم قانونا" أو من يفوضه هذا الأخير من المساهمين .

رئيس مجلس الادارة
مسعود جوهر حيايت